

اختبار بديل

لعقد الاختبار البديل (الفصلي - النهائي) يجب أن يتقدم الطالب /ة بما يثبت عذرها بالتغيب عن الاختبار من وقت نشوء العذر ولمدة عشرة أيام:

يكون قبول العذر عن الاختبار للأسباب الآتية:-

1. تنويم الطالب /ه المريض في المستشفى.
2. مرافقة المريض الذي يعوله الطالب /ه وحده.
3. الولادة وأمراض النساء بالنسبة للطالبات.
4. الأمراض النفسية المؤثرة .
5. إيقاف الطالب /ه أو حجزه لدى الجهات الأمنية المختصة .
6. حدوث حريق في المنزل أو الاعتداء عليه .
7. إعذار قهيرية أخرى يقررها مجلس الكلية .

ملاحظة:

1. يلزم تزويد الكلية بتقرير طبي مفصل بحالة الطالب /ة في فترة التغيب عن الاختبار على أن يكون من المركز الصحي بالجامعة أو المستشفيات الحكومية أو المستشفيات الأهلية الكبرى .
2. لا يقبل أي عذر من المراكز الصحية الأهلية لعادة الاختبار.